



الإشهار الطبي والتجاري



ظهرت حماية المستهلكين كواحد من الأولويات الأساسية للمشعر عند صياغة القانون المنظم لقطاع الإشهار، لذلك حرص على صياغة واضحة فيما يتعلق بتنظيم الإشهار عموما، وذلك المتعلق بالمواد الغذائية، والمتعلق بالترويج للمواد الطبية على وجه الخصوص. إن اختيارات المستهلكين نابعة بدوابة ما، من القناعة التي تغرسها الدعاية لأي منتج، لذلك فإن ضبط عملية الترويج للمنتجات المتعلقة بصحة المستهلك، يعد هدفا أساسيا لأي عملية ضبط تتوخى مصلحة المستهلكين، باعتبارها هدفا أسماى للدولة، وغاية تتقاصر دونها كل الغايات.

يقدم هذا الدليل خلاصة ضافية للمواد التي تضمنها الأمر القانوني:

2018 / 017، واضعا بها ضوابط ناظمة للإشهار الطبي. وقد أناط بسلطة تنظيم الإشهار ضبط الإشهار الطبي تحقيقا لهدفه الأسمى في حماية المواطن من أي تجاوز، وترقية التوعية الصحية، وإنهاء حالة الفوضى التي كانت سائدة في المجال.

التعريف



كل أشكال الإعلام والاتصال والاستبيان
وجلب الزبائن وحثهم على وصف أو
تسليم أو بيع أو توزيع الأدوية
والمنتجات الطبية وشبه الطبية.



يعنى بكل المنتجات الطبية وشبه
الطبية، وبالمنتجات البيطرية
المستخدمة في ميدان الطب البشري
والبيطري.



يشمل الإشهار ترويج الأدوية والأعشاب
الطبية ومكملات التغذية ومواد
التجميل.

تخضع ممارسة الإشهار الطبي لترخيص من وزير الصحة.

يحدد وزير الصحة بالطرق التنظيمية الشروط والترتيبات المتعلقة بمنح الرخصة، وبمدة صلاحيتها، ودواعي استخدام الدواء، والمضامين الإشهارية المسموح بها.

يرخص الإشهار للأدوية والمنتجات البيطرية من طرف الوزير الوصي المختص بالطرق التنظيمية.

يمنع أن تحمل السترات التي ترتديها الطواقم الطبية أثناء مزاولة مهامهم، إشهارا طبيا غير مرخص.

يجب أن يتضمن الإشهار الطبي عند الاقتضاء الإنذارات والاحتياطات المطلوبة في حال الاستخدام، وكل عنصر ضروري لحسن اطلاع المستهلك.

يلزم إرفاقه برسائل تحث على الحذر، والعودة للطبيب في صورة استمرار أعراض المرض.

يحق للوزارة الوصية بالتشاور مع المعلم القيام بدراسة وتعديل وتحسين مضامين رسائل الإشهار الطبي.

يمنع عرض الملصقات الإشهارية المتعلقة بالمنتجات الطبية خارج الصيدليات والمنشآت الصحية.

سُلْطَةُ تَنْظِيمِ الْأَشْهُارِ
Autorité de régulation de la publicité



